

جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة - الجزائر.

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

مخبر الاقتصاد، المالية و الادارة ECOFIMA

الملتقى الدولي حول: "الاستثمار الوقفي واقع وتحديات".

يومي 06-07 أكتوبر 2015.

التوصيات:

- 1- الاهتمام بتوصيات الجمعيات الفقهية لاستثمار أموال الوقف في ضوء صيغ ومجالات الاستثمار الإسلامية المعاصرة والتوفيق بين الآراء الفقهية المختلفة بما يساعد المؤسسات الوقفية الجديدة في البلاد العربية على تطوير استثماراتها؛
- 2- النظار يجب عليهم الاهتمام بالأوقاف وصرفها فيما يحقق أهدافها ويخدم الصالح العام؛
- 3- فتح مجالات متنوعة مهنية وغيرها لتشغيل العاطلين عن الأعمال من خلال دعم الأوقاف؛
- 4- الاهتمام بالاستثمار في رأس المال البشري، من خلال تنظيم دورات تدريبية للمعنيين باستثمار وإدارة أموال الوقف، لتنمية مهاراتهم وزيادة قدرتهم المعرفية في مجال الاستثمار الاقتصادي للوقف؛
- 5- وضع نماذج استثمارية لأموال الوقف حسب الصيغ والمجالات المختارة مرفقاً بها نماذج العقود المناسبة المعدة في ضوء الدليل الشرعي لتساعد في تطوير التطبيق العملي؛
- 6- الدعوة إلى الاحتكاك بأصحاب الخبرة من اقتصاديين وقانونيين وعلماء في الشريعة، ليضمن الحد الأدنى من الرقابة والتنظيم وانتقال الخبرات؛
- 7- العمل على تطبيق صيغ الوقف، والاستفادة من فرص الاستثمار الموجودة بتطبيق مختلف الصيغ الاستثمارية على الأموال الوقفية؛
- 8- تنوع صيغ وأساليب استثمار الأموال الوقفية وتطويرها من خلال استحداث صيغ استثمارية أخرى مثل: المراجعة، الإستصناع، المشاركة في صناديق الاستثمار، بغرض زيادة فرص توسيع الوعاء الوقفي والتقليل من مخاطر الاستثمار؛
- 9- العمل على الاستثمار في الوقف النقدي كالتأمين التكافلي الوقفي من خلال مؤسسات التأمين التكافلي أو فتح ودائع استثمارية في المصارف الإسلامية؛
- 10- العمل على إنشاء قسم على مستوى مصالح الأوقاف خاص بالعلاقات العامة والتسويق، يعمل على التسويق للثقافة الوقفية وجلب أملاك وأموال وقفية جديدة، بغرض استثمارها وتحويلها إلى مشاريع منتجة؛
- 11- الاهتمام بالصناديق الوقفية كأداة حديثة لاستيعاب واستثمار الوقف، والأخذ بعين الاعتبار تنوع الأصول الوقفية من ثابت ومنقول وأوقاف نقدية؛
- 12- وضع نماذج لدراسات جدوى المشروعات الاستثمارية المختارة في ضوء الضوابط الشرعية والمعايير الاستثمارية يسترشد بها في التطبيق العملي؛
- 13- ضرورة العمل على الانتفاع من الأشكال الحديثة لمناخات الأصول الوقفية كحق الابتكار والعلامات التجارية والصناعية؛
- 14- توجيه الصكوك لأنشطة عامة في خدمة المجتمع أو أنشطة محددة وفقاً لرغبة الواقفين المشتركين في هذه الصكوك، وهذه الخاصية تعني احترام وتنفيذ شرط الواقف مهما كان مبلغ وقفه ضئيلاً ؛
- 15- الاهتمام بالصكوك الوقفية، لما لها من مجالات مختلفة ترفع العبء الثقيل عن ميزانية الدولة، بما يمكنها من تحقيق وفراً دائماً في خزيرتها العمومية، لاستعماله في مواجهة الظروف الاستثنائية؛
- 16- ضرورة الرفع من الأصل الوقفي والريع معا من خلال أساليب مختلفة كالأسهم والصكوك.